



No.:

Date: / / 20

العدد:

التاريخ: ١٤/٨/٢٠

الحشد الشعبي سند ظهير للجيش العراقي الباسل

١٥٣٨

٢٠١٥/٣/١

إلى / هيئة التقاعد الوطنية / صندوق تقاعد موظفي الدولة

م / رواتب السفراء التقاعدية

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم (٢٣) في ٢٠١٥/١/١١

تضمنت الفقرة (أ) من البند (سادسا) من المادة (٣٥) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ (يستحق السفير عند إحالته الى التقاعد راتبا تقاعديا بنسبة (٨٠%) من الراتب والمخصصات التي يتقاضاها إقرانه في مركز الوزارة (٠٠٠) والذي يسري على المبحوث عنهم من ٢٠١٤/١/١ استنادا للمادة (٤٢) من القانون

وقد أجاز البند (ب) من المادة اعلاه سريان أحكام الفقرة (أ) اعلاه على المحليين الى التقاعد قبل نفاذ هذا القانون والذين شغلوا مناصبهم بعد ٢٠٠٣/٤/٩ إضافة للمذكورين اعلاه هذا من جهة ومن جهة أخرى بموجب البند (ثامنا) من المادة (٢١) من القانون اعلاه والمتضمنة للموظف ولخلفه في حالتي الاستشهاد أو الإصابة اختيار احتساب حقوقه التقاعدية وفقا لاحكام هذا القانون أو أي قانون آخر يقرر له حقوق تقاعدية).

وبموجب المادة (٣٨) من القانون اعلاه التي تم بموجبها الغاء كافة النصوص القانونية الواردة في التشريعات والأوامر التي تقرر للمتقاعد او المستحق حقوق تقاعدية باستثناء القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩

وفي ضوء ما تقدم فإن النظر بالموضوع يقع ضمن اختصاص هيئكم .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٢/